

بحار الأنوار

[288] مكلف بأصول الدين وفروعه، ويجري عليه أحكام المسلمين مع إظهار الاسلام، ويثاب على الطاعات ويعاقب على المعاصي. ونسب إلى الصدوق والسيد المرتضى وابن إدريس رحمهم الله القول بكفره وإن لم يظهره، وهذا مخالف لأصول أهل العدل إذ لم يفعل باختياره ما يستحق به العقاب فيكون عذابه جوراً وظلماً، والله ليس بظلام للعبيد، فأما الاخبار الواردة في ذلك فمنهم من حملها على أنه يفعل باختياره ما يكفر بسببه، فلذا حكم عليه بالكفر وأنه لا يدخل الجنة، وأما ظاهراً فلا يحكم بكفره إلا بعد ظهور ذلك منه. أقول: يمكن الجمع بين الاخبار على وجه آخر يوافق قانون العدل بأن يقال: لا يدخل ولد الزنا الجنة، لكن لا يعاقب في النار إلا بعد أن يظهر منه ما يستحقه، ومع فعل الطاعة وعدم ارتكاب ما يحبطه يثاب في النار على ذلك، ولا يلزم على الله أن يثيب الخلق في الجنة، ويدل عليه خبر عبد الله بن عجلان، ولا ينافيه خبر ابن أبي يعفور إذ ليس فيه تصريح بأن جزاءه يكون في الجنة (1) وأما العمومات الدالة على أن من يؤمن بالله ويعمل صالحاً يدخله الجنة يمكن أن تكون مخصصة بتلك الاخبار، وبالجملة فهذه المسألة مما قد تحير فيه العقول، وارتاب به الفحول، والكف عن الخوض فيها أسلم، ولا نرى فيها شيئاً أحسن من أن يقال: الله أعلم. (باب 13) * (الاطفال ومن لم يتم عليهم الحجة في الدنيا) * الايات، الطور " 52 " والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء 21 تفسير: قال الطبرسي رحمه الله يعني بالذرية أولادهم الصغار والكبار لان الكبار يتبعون الآباء بإيمان منهم، والصغار يتبعون الآباء بإيمان من الآباء، فالولد يحكم

(1) ويمكن حملها على بيان المبالغة، وبيان أن الناجي منهم قليل، والاکثرون منهم يختارون الغي على الرشاد، والضلال على الهدى، هذا مع غض النظر عما في كثير من أسنادها من الضعف و الجهالة والارسال.